

فمخشواك يتكلمهم احد وذك فانظروهم ففعل فقال رسول
 الله انا اصبتا جمار وحش وان عندنا منه فاضلة فمناك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحق له كواوم محرمون
 لا بين الحرم الخلال في قتل الصيد
باب حديثنا عن عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن صالح
 ابن كيسان عن ابي محمد نافع ابي قتادة سمع ابا قتادة قال
 رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالفاحة
 من المدينة على ثلاث **ح** حدثنا علي بن عبد الله قال
 حدثنا سفيان قال حدثنا صالح بن كيسان عن ابي محمد
 عن ابي قتادة رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله
 عليه وسلم بالفاحة ومنا الحرم ومنا غير الحرم فزابت
 اصحابي بن اوزن شيا فنظرت فاذا جمار وحش يعني نوح في وسط
 فقالوا لا يقبله عليه يعني انا محرمون فمنا ولنه فاخذته
 ثم التفت الجار والامة فعمرتها فابت به اصحابه فقال
 يا محمد كذا وكذا فمنا لاننا كنا امة النبي صلى
 الله عليه وسلم وهو امرنا فمنا لانه فقال كلوه كلال
 قال لنا عمروان هوالا في صالح فسئلوه عن هذا او غيره
 وقد علمنا انها **باب** لا يشير
 الحرم الى الصيد لكي يصطاد الخلال حدثنا هوس بن
 الشاعبي قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عثمان هو ابن
 موهب قال اخبرني عبد الله بن ابي قتادة انه اياه اخبره
 الرسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا
 ساحل البحر فلما انصرفوا الحرموا اكلهم الا ابو قتادة لم
 يجرم فيهم بسيروله اذ راوا جمار وحش فمنا ابو قتاده
 على الحرم فعمرتنا فمنا فزولوا اكلوا من لحمها فزولوا اكلوا
 ماكل لحم صيد ونحن محرمون لحمنا ما يقبل لحم الا ان قال فلما
 انزل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله

انا كنا اخرنا وقد كان ابو قتادة لم يجرم فزابتا حرم وحش
 فمنا عليهما ابو قتادة فعمر من لقا فمنا فاكلنا من لحمها ثم
 قلنا انا كل لحم صيد ونحن محرمون فمنا ما يقبل من لحمها قال
 انكم احد اخره ان يجل عليهما او اشرا اليهما قالوا لا قالوا
 ما يقبل من لحمها **باب** اذا اهدى للمحرم جمارا
 وحشيا حرام فقبل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
 مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
 ابن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جهمه
 الذي يئله اهدى له رسول الله صلى الله عليه وسلم
 جمارا وحشيا وهو لا يذوقها او يذوقها ان فزده عليه فلما اراي ما
 في وجهه قال انا لم نذره عليك الا ان احرم
 ما يقبل المحرم من الدواب حدثنا عبد الله بن يوسف قال
 اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال في خس من الدواب ليس على
 المحرم في قتلها عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
 ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا
 مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت
 ابن عمر يقول حدثني اخي يسوق النبي صلى الله عليه
 وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم فمنا الحرم وحدثني
 اصعب بن الازرق قال اخبرني عبد الله بن وهب عن ابي يوسف
 عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر قال
 حضرت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جرس من
 الدواب لا يخرج علي من قتلها من الغراب والحدأة والهاة والعقرب
 والكلب العفو وحدثني يحيى بن سليمان قال حدثني ابي
 وهب قال اخبرني يوسف بن ابي شهاب عن عروة عن عائشة
 رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال جرس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب

لا يشير الحرم الى الصيد لكي يصطاد الخلال حدثنا هوس بن الشاعبي قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عثمان هو ابن موهب قال اخبرني عبد الله بن ابي قتادة انه اياه اخبره الرسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا ساحل البحر فلما انصرفوا الحرموا اكلهم الا ابو قتادة لم يجرم فيهم بسيروله اذ راوا جمار وحش فمنا ابو قتاده على الحرم فعمرتنا فمنا فزولوا اكلوا من لحمها فزولوا اكلوا ماكل لحم صيد ونحن محرمون لحمنا ما يقبل لحم الا ان قال فلما انزل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله

انا كنا

ب